

مسائل في التيمم وترجيح العلماء لها

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الصلاة فريضة ونافلة اذا عدم الانسان الطهارة المائية فيها فينتقل مباشرة الى الطهارة الترابية ايجابا. هذا واضح ولا خلاف فيه فيما اعلمه بين اهل العلم - [00:00:02](#)

رحمهم الله تعالى الفرع الثاني اختلف العلماء فيما اذا علم الانسان الماء الذي يغتسل به في يوم الجمعة فهل ينتقل من غسل الجمعة الى التيمم بنية غسل الجمعة على قولين لاهل العلم رحمهم الله - [00:00:25](#)

فمنهم من قال لا ينتقل ومنهم من قال ينتقل. فالذين قالوا لا ينتقل قالوا لان المقصود الاعظم من الاغتسال في يوم الجمعة هو ازالة الروائح القذرة وتنظيف الجسد وهذا لا يثمره وهذا المقصود لا يثمره الا الماء - [00:00:49](#)

واما التراب فانه لا يتحقق به هذا المقصود. والقول الاقرب عندي انه ينتقل لان المتقرر ان كل موضع تشرع فيه الطهارة المائية فتشرع عنده الطهارة الترابية عند عدمه اي عند عدم الماء - [00:01:15](#)

ولان مقصود الشارع في غسل الجمعة ليس هو مجرد التنظيف فقط وانما وجود مسمى الطهارة ايضا. فالشارع اراد ان يتطهر الانسان. في يوم الجمعة. فاذا علم كانوا ما يحقق به مقصود الشارع كله فلا اقل من تحقيق بعضه. وهو وجود مسمى - [00:01:37](#)

الطهارة لان المتقرر عند العلماء ان الميسور لا يسقط بالمعسور ولان المتقرر عند العلماء ان ما لا يدرك كله لا يترك جله ولا ادل على هذا من ان الانسان لو اغتسل اعظم اغتسال قبل فجر يوم الجمعة - [00:02:06](#)

وتنظف احسن تنظيف بمعنى انه لا يمكن ابدا ان تجتمع عليه الروائح القذرة حتى يروح الى الجمعة. افيسقط في حقه افيسقط في حقه سنية غسل اليوم يوم الجمعة؟ الجواب لا يسقط. اذا ليس المقصود العام - [00:02:31](#)

هو كمال التنظيف وازالة الروائح القذرة وانما المقصود مع ذلك هو وجود مسمى الطهارة فاذا علمنا ما يحقق المقصود الشرعي كله فلا اقل من تحقيق بعض مقاصده ولقول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم - [00:02:50](#)